

المادة 8 : تصنف الوظائف العليا في الدولة في الإدارة المركزية للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالمساهمة وترقية الاستثمار، وتدفع مرتباتها استنادا إلى الوظائف العليا في الدولة لدى مصالح رئيس الحكومة، على التوالي، كما يأتي :

* **رئيس قسم :** المرجع - مدير دراسات،

* **مدير دراسات ومدير :** المرجع - مدير،

* **مكلف بالدراسات والتلخيص :** المرجع - مكلف بالدراسات والتلخيص،

* **نائب مدير ورئيس دراسات :** المرجع - نائب مدير.

المادة 9 : تلغى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 64-02 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1422 الموافق 6 فبراير سنة 2002، والمرسوم التنفيذي رقم 50-03 المؤرخ في 30 ذي القعدة عام 1423 الموافق أول فبراير سنة 2003، والمرسوم التنفيذي رقم 292-03 المؤرخ في 13 رجب عام 1424 الموافق 10 سبتمبر سنة 2003 والمذكورة أعلاه.

المادة 10 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 21 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 10 يونيو سنة 2004.

أحمد أويحيى



مرسوم تنفيذي رقم 04 - 172 مؤرخ في 21 ربيع الثاني عام 1425 الموافق 10 يونيو سنة 2004، يحدد تعريفات الخدمات البريدية والخدمات المالية البريدية المطبقة في النظامين الداخلي والدولي.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير البريد و تكنولوجيا الاتصالات والإعلام،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-85 و 125 (الفقرة 2) منه،

- و بمقتضى القانون رقم 2000-03 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 غشت سنة 2000

الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، لا سيما المادتان 5 و 63 منه،

- و بمقتضى الأمر رقم 75-89 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون البريد والمواصلات، المعدل، في جزئه التنظيمي، لا سيما المادة 587 منه،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-136 المؤرخ في 29 صفر عام 1425 الموافق 19 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-138 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1425 الموافق 26 أبريل سنة 2004 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-115 المؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1414 الموافق 25 مايو سنة 1994 والمتضمن تعديل رسوم الخدمات المالية البريدية الخاصة بالنظام الداخلي، المعدل،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-116 المؤرخ في 14 ذي الحجة عام 1414 الموافق 25 مايو سنة 1994 والمتضمن تعديل رسوم الخدمات المالية البريدية الخاصة بالنظام الدولي،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-431 المؤرخ في 23 رجب عام 1416 الموافق 16 ديسمبر سنة 1995 و المتضمن تحديد الرسوم الخاصة بالخدمات البريدية في النظام الداخلي،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-432 المؤرخ في 23 رجب عام 1416 الموافق 16 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن تحديد الرسوم الخاصة بالخدمات البريدية في النظام الدولي،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-43 المؤرخ في 30 شوال عام 1422 الموافق 14 يناير سنة 2002 والمتضمن إنشاء "بريد الجزائر"،

- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-232 المؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 24 يونيو سنة 2003 الذي يحدد مضمون الخدمة العامة للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتعريفات المطبقة عليها وكيفية تمويلها،

- وبعد استشارة سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تحديد تعريفات الخدمات البريدية والخدمات المالية البريدية المطبقة في النظامين الداخلي والدولي.

الباب الأول

تعريفات الخدمات البريدية في النظام الداخلي

الفصل الأول

التعريفات المطبقة على مراسلات
بريد الرسائل العادية والموصى عليها،
الصادرة من الجزائر والمرسلة إليها

القسم الأول

تعريفات التخليص

القسم الفرعي الأول

الرسائل و الرزم والبطاقات

المادة 2 : تحدد تعريفات تخليص الرسائل و بطاقات الزيارات و بطاقات التهاني إلى غاية وزن أقصاه كيلوغرامان (2) كما يأتي :

- إلى غاية 20 غراما 15,00 دج
- أكثر من 20 غراما و إلى غاية 100 غرام 20,00 دج
- أكثر من 100 غرام و إلى غاية 250 غراما 40,00 دج
- أكثر من 250 غراما و إلى غاية 500 غرام 60,00 دج
- أكثر من 500 غرام و إلى غاية كيلوغرام(1) 80,00 دج
- أكثر من كيلوغرام و إلى غاية كيلوغرامين(2) 120,00 دج.

المادة 3 : تحدد تعريفات تخليص البطاقات البريدية العادية أو المصورة بمبلغ 9,00 دج.

المادة 4 : تحدد تعريفات تخليص الرزم إلى غاية وزن أقصاه كيلوغرامان (2) كما يأتي :

- إلى غاية 250 غراما 20,00 دج
- أكثر من 250 غراما و إلى غاية 500 غرام 30,00 دج
- أكثر من 500 غرام و إلى غاية كيلوغرام(1) 45,00 دج
- أكثر من كيلوغرام و إلى غاية كيلوغرامين(2) 65,00 دج.

و تقبل على سبيل الاستثناء عن الأحكام المذكورة أعلاه، المراسلات المكتبية المتضمنة مجلدا واحدا وزنه 5 كيلو غرامات. وفي هذه الحالة، يحصل زيادة على التعريفة المقدرة بمبلغ 65,00 دج المطابقة لوزن كيلوغرامين (2)، مبلغ مكمل قدره 20,00 دج عن كل كيلوغرام أو كسر كيلوغرام.

المادة 5 : تحصل تعريفات تخليص الرزم المودعة بعدد يساوي 1000 رزمة على الأقل، كما يأتي :

- إلى غاية 250 غراما 10,00 دج
- أكثر من 250 غراما و إلى غاية 500 غرام 20,00 دج
- أكثر من 500 غرام و إلى غاية كيلوغرام(1) 35,00 دج
- أكثر من كيلوغرام و إلى غاية كيلوغرامين(2) 50,00 دج.

القسم الفرعي الثاني

المطبوعات والعينات

المادة 6 : تحدد تعريفات تخليص المطبوعات والعينات كما يأتي :

- إلى غاية 20 غراما 5,00 دج
- أكثر من 20 غراما و إلى غاية 100 غرام 10,00 دج
- أكثر من 100 غرام و إلى غاية 200 غرام 15,00 دج
- أكثر من 200 غرام، تطبيق تعريفات الرزم المذكورة في المادة 4 أعلاه.

المادة 7 : تحدد تعريفات التخليص المتعلقة بالمطبوعات و العينات المودعة بعدد يساوي على الأقل 1000 وحدة كما يأتي :

- إلى غاية 20 غراما 3,00 دج
- أكثر من 20 غراما و إلى غاية 100 غرام 6,00 دج
- أكثر من 100 غرام و إلى غاية 200 غرام 12,00 دج
- أكثر من 200 غرام، تطبيق تعريفات الرزم المذكورة في المادة 5 أعلاه.

القسم الثاني**تعريف الخدمات الخاصة****القسم الفرعي الأول****التوزيع السريع والتوصية والإشعار بالاستلام**

المادة 13 : تحدد التعريف الواجبة التحصيل عن المراسلات المستعجلة بـ 60,00 دج.

يحدد مقابل انتظار الجواب بمقر إقامة المرسل إليه بمبلغ 50,00 دج عن كل ربع ساعة في النهار و 100,00 دج عن كل ربع ساعة في الليل.

المادة 14 : تحدد تعريف التوصية بمبلغ 50,00 دج عن كل مادة.

المادة 15 : تحدد تعريف الإشعار بالاستلام الواجبة التحصيل من المرسل عند الإيداع بمبلغ 20,00 دج.

القسم الفرعي الثاني**التعريف الإضافية المطبقة****على المراسلات ذات الإجابة**

المادة 16 : تحدد التعريف الإضافية المطبقة على المراسلات ذات الإجابة بمبلغ دينارين (2,00 دج) عن كل نسخة موزعة مع مراعاة حد أدنى للتحصيل قدره 40 مرة تعريف تخليص رسالة وزنها 20 غراما عن كل إذن.

القسم الفرعي الثالث**الاحتجاج - التعويض عن فقدان**

المادة 17 : تخضع الاحتجاجات المتعلقة بالمواد المسجلة و الموصى عليها التي لم تحصل عنها تعريف الإشعار بالاستلام، لتعريف ثابتة قدرها 40,00 دج. ويمكن أن تعوض هذه التعريف لمن دفعها إذا ثبت وجود خطأ في الخدمة ارتكبه المتعامل "بريد الجزائر".

المادة 18 : يحدد التعويض في حالة فقدان مادة موصى عليها بمبلغ 200,00 دج.

القسم الفرعي الرابع**البريد الماكث والصناديق البريدية**

المادة 19 : تخضع المراسلات الموجهة إلى البريد الماكث، لتعريف تحدّد كما يأتي :

المادة 8 : تحدّد تعريفات تخليص الجرائد والمحركات الدورية كما يأتي :

- الجرائد و الدورية التي يودعها الخواص :
- عن كل نسخة وعن كل 100 غرام 2,00 دج
- الجرائد والدوريات التي يودعها الناشر أو ممثلوهم بعدد يساوي على الأقل 100 نسخة :
- النسخة غير الموزعة و عن كل 100 غرام 1,00 دج
- النسخة الموزعة أو خارج الكيس وعن كل 100 غرام 0,40 دج.

تستفيد الجرائد والمحركات الدورية "الموجهة" أو "خارج الكيس" التي يرسلها الناشر أو وكلاؤهم في رزم إلى المودع لديهم أو البائعين من تخفيض قدره خمسون في المائة (50 %) من التعريفات المبينة في هذه المادة.

المادة 9 : تحدد تعريفات لتخليص المجالات الصوتية إلى غاية وزن أقصاه كيلوغرامان (2) بمبلغ 4,00 دج عن كل فئة 250 غراما أو كسر 250 غراما.

المادة 10 : تحدّد تعريفات لتخليص مطبوعات الانتخابات إلى غاية وزن أقصاه كيلوغرامان (2) بمبلغ 1,00 دج عن كل فئة 50 غراما أو كسر 50 غراما.

المادة 11 : تحدد تعريف تخليص دفاتر مسح الأراضي ذات وزن أقصاه 500 غرام والمتبادلة بين إدارة الضرائب ومصلحة مسح الأراضي و الملاك بمبلغ 20,00 دج.

القسم الفرعي الثالث**عدم التخليص أو نقصه**

المادة 12 : تخضع مراسلات بريد الرسائل غير المخلص عليها أو ناقصة التخليص، غير الموزعة ، الصادرة من الجزائر و المرسلة إليها، لتعريف تساوي ضعف النقص ويكون على عاتق المرسل إليه أو المرسل، مع مراعاة الحد الأدنى للتخليص المحدد كما يأتي :

- الجرائد و المحركات الدورية..... 5,00 دج
- المواد الأخرى 10,00 دج .

تجبر التعريفات المستحقة نتيجة نقص التخليص والتي تتجاوز الحد الأدنى المبين أعلاه، برفعها، عند الاقتضاء، إلى 1,00 دج الأعلى مباشرة.

القسم الفرعي السابع

تفريغ صناديق الرسائل الخاصة

المادة 25 : يترتب على تفريغ صناديق الرسائل الخاصة، دفع تعريفة سنوية قدرها 3200,00 دج ، يضاف إليها، عند الاقتضاء، عشرون في المائة (20 %) عن كل طابق.

الفصل الثاني

التعريفات المطبقة على المراسلات المصرح بقيمتها، الصادرة من الجزائر و المرسل إليها

المادة 26 : تحدد التعريفات التي تحصل على الرسائل و الرزم و العلب المصرح بقيمتها التي ترسل من الجزائر أو ترسل إليها، كما يأتي :

القسم الأول

الرسائل المصرح بقيمتها

القسم الفرعي الأول

التعريفات

المادة 27 : تخضع الرسائل المصرح بقيمتها والتي يصل وزنها إلى حد أقصاه كيلوغرامان (2) ، لتعريفة محددة كما يأتي :

تعريفة التخليص : نفس تعريفة الرسائل العادية ذات الوزن نفسه كما هو منصوص عليه في المادة 2 أعلاه.

تعريفة التوصية..... 50,00 دج

تعريفة التأمين :

- إلى غاية 1.000, 00 دج من القيمة المصرح بها 70,00 دج
- أكثر من 1.000, 00 دج و عن كل 100, 00 دج أو كسر 100, 00 دج 5,00 دج.

المادة 28 : تطبق تعريفات الخدمات الخاصة وشروطها المحددة في المواد 13 و 15 و 17 و 19 و 23 من هذا المرسوم على الرسائل المصرح بقيمتها.

القسم الفرعي الثاني

التصريح بالقيمة

المادة 29 : لا يمكن أن يفوق الحد الأقصى للتصريح بالقيمة عن كل إرسال 25.000, 00 دج. و يحدد هذا الحد الأقصى بمبلغ 5.000, 00 دج بالنسبة للوثائق التي ليست لها قيمة ذاتية.

تعريفة ثابتة مطبقة على كل مادة :

- الجرائد و المحررات الدورية 5,00 دج
- المواد الأخرى 10,00 دج.
- تعريفة الاشتراك السنوي في البريد الماكث 800,00 دج.

المادة 20 : تحدد تعريفة الاشتراك السنوي في الصناديق البريدية المسماة "التجارية" كما يأتي :

- بالنسبة للأشخاص الطبيعيين : 800,00 دج.
- بالنسبة للأشخاص المعنويين : 1600,00 دج.

تضاف إلى هذه التعريفة نسبة عشرين في المائة (20 %) عن كل تسمية تختلف عن التسمية التي اكتتب بها الاشتراك.

القسم الفرعي الخامس

إعادة الإرسال وحفظ البريد

المادة 21 : يترتب على أوامر إعادة الرسائل التي تنفذها مصلحة البريد، ماعدا ما يتعلق منها بالبريد الماكث، تحصيل تعريفة من الطالب تحدد كما يأتي :

- إلى غاية 3 أشهر 150,00 دج
- أكثر من 3 أشهر إلى سنة واحدة 300,00 دج.

المادة 22 : يترتب على كل طلبات حفظ البريد لمدة شهر على الأكثر، التي يتقدم بها المرسل إليهم المعتزمون التغيب، تحصيل تعريفة عن كل طلب تساوي 150,00 دج.

القسم الفرعي السادس

سحب العنوان أو تغييره - معلومات بمقابل

المادة 23 : يترتب على طلبات سحب العنوان أو تغييره ، تحصيل تعريفة عن كل طلب تحدد كما يأتي :

- 1 - قبل الإرسالمجانا،
- 2 - بعد الإرسال 15,00 دج.

المادة 24 : تخضع طلبات المعلومات التي تقتضي بحثا في وثائق المصلحة، لدفع تعريفة من الطالب قدرها 100,00 دج عن نصف الساعة الأولى غير المجزأة و 50,00 دج عن كل نصف ساعة إضافي أو كسره.

القسم الثاني

الرزم ذات القيمة المصرح بها

القسم الفرعي الأول

التعريفات

المادة 30 : تخضع الرزم المصرح بقيمتها إلى غاية وزن أقصاه كيلوغرامان (2) ، للتعريفات المحددة كما يأتي :

- تعريفية التخليص :

تعريفية الرزم إلى غاية وزن كيلو غرامين (2) كما هو منصوص عليه في المادة 4 أعلاه.

- **تعريفية التوصية:** 50,00 دج

- تعريفية التأمين :

إلى غاية 1.000, 00 دج من القيمة المصرح بها 70,00 دج

أكثر من 1.000, 00 دج و عن كل 100, 00 دج أو كسر 100, 00 دج 5,00 دج.

المادة 31 : تطبق تعريفات الخدمات الخاصة وشروطها المحددة في المواد 13 و 15 و 17 و 19 و 23 من هذا المرسوم على الرزم المصرح بقيمتها.

القسم الفرعي الثاني

التصريح بالقيمة

المادة 32 : لا يمكن أن يفوق الحد الأقصى للتصريح بالقيمة عن كل إرسال 25.000, 00 دج. ولا يمكن أن يفوق هذا الحد الأقصى مبلغ 5.000,00 دج بالنسبة للوثائق التي ليست لها قيمة ذاتية.

القسم الثالث

العلب المصرح بقيمتها

القسم الفرعي الأول

التعريفات

المادة 33 : تخضع العلب المصرح بقيمتها والتي يصل وزنها الأقصى إلى كيلوغرامين (2) ، للتعريفات المحددة كما يأتي :

- تعريفات التخليص : نفس تعريفات الرسائل العادية من نفس الوزن كما هو منصوص عليه في المادة 2 أعلاه.

- **تعريفية التوصية :** 50,00 دج

- تعريفية التأمين :

إلى غاية 1.000, 00 دج من القيمة المصرح بها 70,00 دج

أكثر من 1.000, 00 دج و عن كل 100, 00 دج أو كسر 100, 00 دج 5,00 دج.

المادة 34 : تطبق تعريفات الخدمات الخاصة وشروطها المحددة في المواد 13 و 15 و 17 و 19 و 23 من هذا المرسوم على العلب المصرح بقيمتها.

القسم الفرعي الثاني

التصريح بالقيمة

المادة 35 : لا يمكن أن يفوق الحد الأقصى للتصريح بالقيمة عن كل إرسال 25.000, 00 دج. و يحدد هذا الحد الأقصى بمبلغ 5.000, 00 دج بالنسبة للوثائق التي ليست لها قيمة ذاتية.

الباب الثاني

تعريفات الخدمات البريدية في النظام الدولي

الفصل الأول

القسم الأول

التعريفات الرئيسية

القسم الفرعي الأول

الرسائل والبطاقات

المادة 36 : تحدد تعريفات تخليص الرسائل وبطاقات الزيارات و بطاقات التهاني إلى غاية وزن أقصاه كيلوغرامان (2) كما يأتي :

- إلى غاية 20 غراما 30,00 دج

- أكثر من 20 غراما و إلى غاية 100

غرام 70,00 دج

- أكثر من 100 غرام و إلى غاية 250

غراما 120,00 دج

- أكثر من 250 غراما و إلى غاية 500

غرام 250,00 دج

- أكثر من 500 غرام و إلى غاية كيلو

غرام(1) 350,00 دج

- أكثر من كيلو غرام (1) و إلى غاية كيلو

غرامين(2) 500,00 دج.

المادة 37 : يحدد سعر بيع المظروف الجوي

ب 35,00 دج مهما يكن الاتجاه.

والخرائط الجغرافية التي لا تحتوي على أي إشهار أو ترويج غير الموجود منها على الغلافات أو الأوراق الأولى، من تخفيض قدره خمسون في المائة (50 %) من التعريفة العامة الخاصة بالمطبوعات.

المادة 43 : تحدد التعريفة المطبقة على المنشورات المبينة في المادة 42 أعلاه، والموضوعة في كيس خاص يبلغ وزنه الأقصى ثلاثين (30) كيلوغراما، والمرسلة إلى نفس المرسل إليه وفي نفس الاتجاه بمبلغ 40,00 دج عن كل كيلو غرام وكسره وإلى غاية الوزن الإجمالي للكيس.

المادة 44 : تعفى المطبوعات البارزة الخاصة بالمكفوفين والمسممة "مكتوب المكفوفين" من تعريفات الخدمات البريدية.

القسم الثاني

التعريفات الإضافية

القسم الفرعي الأول

عدم التخليص أو نقصانه

المادة 45 : تخضع بعائث بريد الرسائل غير المخلص عليها أو ناقصة التخليص، مهما يكن نوعها، والواردة من البلدان الأجنبية لتعريفة يتحملها إما المرسل إليهم أو المرسلون عندما تكون البعائث غير قابلة للتوزيع، ويحدد بضرب تعريفة الدرجة الأولى لوزن الرسائل المرسلة عن طريق البر والمعمدة من قبل البلد الموزع بكسر يكون بسطه مبلغ التخليص الناقص ومقامه نفس التعريفة المعمدة من قبل البلد الأصلي، ويضاف إلى التعريفة ناتج يسمى تعريفة المعالجة يحدد بمبلغ 10,00 دج.

القسم الفرعي الثاني

التوزيع السريع والبريد الماكث

المادة 46 : تحدد التعريفة الواجبة التحصيل على المراسلات المطلوب توزيعها عن طريق التوزيع السريع باتجاه البلدان الأجنبية التي تقبل هذا النوع من التوزيع بمبلغ 60,00 دج و تحدد هذه التعريفة بمبلغ 160,00 دج للأكياس الخاصة الحاملة للمطبوعات والموجهة لنفس المرسل إليه وفي نفس الاتجاه.

المادة 47 : تخضع الأشياء الصادرة عن البلدان الأجنبية والموجهة إلى البريد الماكث للتعريفة المطبقة على المراسلات التابعة لنفس النوع في النظام الداخلي.

المادة 38 : تحدد تعريفة تخليص البطاقات البريدية العادية أو المصورة بمبلغ 25,00 دج.

القسم الفرعي الثاني

الرزم الصغيرة والمطبوعات ومكتوب المكفوفين

المادة 39 : تحدد تعريفات الرزم الصغيرة التي يبلغ وزنها الأقصى كيلوغرامين (2) كما يأتي :

- إلى غاية 100 غرام 25,00 دج
- أكثر من 100 غرام و إلى غاية 250 غراما 40,00 دج
- أكثر من 250 غراما و إلى غاية 500 غرام 70,00 دج
- أكثر من 500 غرام و إلى غاية كيلو غرام (1) 120,00 دج
- أكثر من كيلو غرام (1) و إلى غاية كيلوغرامين (2) 200,00 دج.

المادة 40 : تحدد تعريفات تخليص المطبوعات التي يبلغ وزنها الأقصى كيلوغرامين (2) أو خمسة (5) كيلوغرامات، إذا كانت عبارة عن كتب كما يأتي :

- إلى غاية 20 غراما 10,00 دج
- أكثر من 20 غراما و إلى غاية 100 غرام 20,00 دج
- أكثر من 100 غرام و إلى غاية 250 غراما 40,00 دج
- أكثر من 250 غراما و إلى غاية 500 غرام 65,00 دج
- أكثر من 500 غرام و إلى غاية كيلو غرام (1) 110,00 دج
- أكثر من كيلو غرام (1) و إلى غاية كيلوغرامين (2) 150,00 دج
- أكثر من كيلوغرامين (2) وعن كل فئة كيلوغرام إضافية 80,00 دج.

المادة 41 : تحدد التعريفة المطبقة على المطبوعات الموجهة إلى نفس المرسل إليه ونفس الاتجاه، والموضوعة في كيس خاص لا يتجاوز وزنه الأقصى ثلاثين (30) كيلوغراما، بمبلغ 80,00 دج عن كل كيلو غرام وكسره إلى غاية الوزن الإجمالي للكيس.

المادة 42 : تستفيد الجرائد والمحررات الدورية والكتب والكتيبات والقطع الموسيقية

القسم الفرعي الثالث

التوصية - الإشعار بالاستلام - الاحتجاج

المادة 48 : تحدد تعريفات التوصية كما يأتي :

- 50,00 دج عن كل مادة.
- 130,00 دج عن كل كيس من الأكياس الخاصة بالمطبوعات.

المادة 49 : تحدد تعريفات الإشعار بالاستلام المحصلة عن المرسل بمبلغ 20,00 دج.

المادة 50 : تخضع الاحتجاجات المتعلقة بالمواد الموصى عليها والتي لم تحصل عليها تعريفات الإشعار بالاستلام، لتحصيل تعريفات ثابتة قدرها 40,00 دج، ويمكن استرجاع هذه التعريفات في حالة ما إذا تبين وجود خطأ في الخدمة تسبب فيه المتعامل "بريد الجزائر".

المادة 51 : مع مراعاة الاستثناءات عن مبدأ المسؤولية المنصوص عليه في الاتفاقية البريدية العالمية، يحدد المبلغ الأقصى للتعويض المخصص في حالة ضياع الإرسال الموصى عليه بـ 30,00 وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة.

وفيما يخص الأكياس الخاصة بالمطبوعات المرسلة إلى عنوان نفس المرسل إليه وفي نفس الاتجاه، يحدد مبلغ التعويض في حالة الضياع بـ 150,00 وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة كحد أقصى للكيس الواحد.

القسم الفرعي الرابع

طلب سحب العنوان أو تغييره

المادة 52 : تخضع طلبات سحب العنوان أو تغييره لتعريفات قدرها 60,00 دج عن كل طلب.

القسم الفرعي الخامس

تعريفات التقديم للجمارك

المادة 53 : تخضع كل البعثات المقدمة للجمارك والتي تمت جمركتها أو لم تتم، لتعريفات التقديم الجمركية، وتحدد كما يأتي :

- 60,00 دج عن كل مادة.
- 120,00 دج عن كل كيس من الأكياس الخاصة للمطبوعات.

الفصل الثاني

التعريفات المطبقة

على الرسائل المصرح بقيمتها

المادة 54 : يجري تبادل الرسائل المصرح بقيمتها بين الجزائر والبلدان المشاركة في هذه الخدمات طبقا للشروط التي حددتها اتفاقية البريد العالمية و نظامها التنفيذي.

المادة 55 : تحصل التعريفات الواجب قبضها بالجزائر عن الرسائل المصرح بقيمتها و الموجهة نحو البلدان الأجنبية كما يأتي :

القسم الأول

التعريفات الرئيسية والتصريح بالقيمة

القسم الفرعي الأول

التعريفات الرئيسية

المادة 56 : تحدد التعريفات الرئيسية المطبقة على الرسائل المصرح بقيمتها كما يأتي :

1 - تعريفات التخليص : نفس تعريفات الرسائل العادية من نفس الوزن و لنفس الاتجاه،

2 - تعريفات التوصية : التعريفات الثابتة عن التوصية المطبقة على بعثات بريد الرسائل، أي 50,00 دج،

3 - تعريفات التأمين : تحدد هذه التعريفات بمبلغ 15,00 دج لكل 500,00 دج أو كسر 500,00 دج من القيمة المصرح بها.

القسم الفرعي الثاني

التصريح بالقيمة

المادة 57 : لا يمكن أن يتجاوز الحد الأقصى للتصريح عن كل بعث مبلغ 25.000, 00 دج.

القسم الثاني

التعريفات الإضافية

القسم الفرعي الأول

التوزيع السريع والبريد الماكث

المادة 58 : تطبق التعريفات و الشروط المحددة في المادتين 46 و 47 من هذا المرسوم على الرسائل المصرح بقيمتها.

المادة 63 : تطبق تعريفات النظام الداخلي في العلاقات مع البلدان الأعضاء في اللجنة العربية الدائمة للبريد للجامعة العربية، باستثناء التعريفات الإضافية الجوية.

و تكون شروط قبول المراسلات في المبادلات مع هذه البلدان طبقا للشروط التي حددتها اتفاقية البريد العالمية و نظامها التنفيذي.

المادة 64 : يحدد سعر بيع قسيمة الجواب الصالحة في العلاقات مع البلدان الأعضاء في اللجنة العربية الدائمة للبريد للجامعة العربية بمبلغ 10,00 دج.

المادة 65 : يحدد سعر بيع قسيمة الجواب الدولية للاتحاد البريدي العالمي بمبلغ 0,74 وحدة سحب خاصة.

المادة 66 : تطبق التعريفات الإضافية للنظام الداخلي في العلاقات مع البلدان الموقعة على اتفاقيات ثنائية مع الجزائر، باستثناء التعريفات الإضافية الجوية. و تطبق شروط قبول المراسلات الواردة في الاتفاقية البريدية العالمية و في نظامها التنفيذي على المبادلات مع هذه البلدان.

الباب الثالث

تعريفات الخدمات المالية البريدية في النظام الداخلي

المادة 67 : تحصل تعريفات الخدمات المالية البريدية المطبقة في النظام الداخلي كما يأتي :

القسم الفرعي الثاني

الإشعار بالاستلام والاحتجاج

المادة 59 : تطبق التعريفات و الشروط المحددة في المادتين 49 و 50 من هذا المرسوم على الرسائل المصرح بقيمتها.

القسم الفرعي الثالث

طلب سحب العنوان أو تغييره

المادة 60 : تطبق التعريفات و الشروط المحددة في المادة 52 من هذا المرسوم على الرسائل المصرح بقيمتها.

القسم الفرعي الرابع

تعريفات التقديم للجمارك

المادة 61 : تطبق التعريفات و الشروط المحددة في المادة 53 من هذا المرسوم على الرسائل المصرح بقيمتها.

الفصل الثالث

التعريفات وشروط القبول المحددة

في إطار الاتحادات المحدودة و الاتفاقيات الثنائية

المادة 62 : تطبق تعريفات النظام الداخلي في العلاقات مع البلدان الأعضاء في اتحاد المغرب العربي.

و تطبق التعريفات الإضافية الجوية على المراسلات التي يتجاوز وزنها عشرين (20) غراما في اتجاه هذه البلدان.

و تطبق شروط قبول النظام الداخلي في المبادلات مع هذه البلدان.

أ - حوالات بريدية :

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	(1) حوالات عادية - تلغرافية - التحويل الإلكتروني للأموال :
30,00	- إلى غاية 1.000,00 دج.....
50,00	- من 1.000,00 دج إلى 3.000,00.....
70,00	- من 3.000,00 دج إلى 5.000,00.....
10,00	- ما فوق 5.000,00 دج يضاف عن كل 2.000,00 دج أو كسر 2.000,00 دج.....
	(2) حوالات الدفع في ح. ج. ب :
	أ- حوالات الدفع في ح. ج. ب :
10,00	عن كل 5.000,00 دج أو كل كسر 5.000,00 دج و (مهما يكن مبلغ الحوالة)
	ب - الدفع المستعجل في ح. ج. ب :
10,00	- تعريفات العمولة المترتبة على حوالات الدفع في ح.ج.ب. تضاف إليها تعريفية ثابتة عن النفاذ للشبكة

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	(3) الدفع في محل الإقامة :
40,00	- عندما يطلب المرسل الدفع في محل الإقامة يضاف تعريفه ثابتة قدرها
20,00	(4) شهادة إصدار حوالة
50,00	(5) الاحتجاج على الحوالات
	(6) خدمات خاصة :
	أ) إشعار بالدفع :
20,00	- حوالات بريدية عادية
20,00	- التحويل الإلكتروني للأموال
10,00	ب) حوالة مدفوعة "يدا ليد"
10,00	ج) البريد الماكث
60,00	د) التوزيع السريع
40,00	(7) تعريفه التجديد أو تأشيرته التاريخ

ب - تعريفات خدمات الصكوك البريدية :

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	(1) التحصيلات :
20,00	أ) تقديم الصكوك المصرفية للدفع في غرفة المقاصة :
	ب) تقديم سندات تجارية للدفع :
20,00	- محل الدفع بمركز الصكوك البريدية
30,00	- ليس لها محل دفع بمركز الصكوك البريدية
30,00	ج) صكوك مصرفية وسندات تجارية مقدمة للدفع بواسطة مصلحة البريد لكل سند ...
	د) صكوك مصرفية وسندات تجارية قابلة للاحتجاج ولم تسدد بعد علاوة على
30,00	التعريفات المذكورة في النقطة (ج) أعلاه
	(2) سحب الأموال لفائدة صاحب ح. ج. ب :
	أ - صك السحب عند الاطلاع :
12,00	- تعريفه ثابتة قدرها
2,00	- عن كل 1.000,00 دج أو عن كل كسر 1.000,00 دج
	ب - السحب عند الاطلاع في مكاتب البريد المعنية :
	- مع أو دون الاطلاع على الرصيد :
12,00	- تعريفه ثابتة قدرها
2,00	- عن كل 1.000,00 دج أو عن كل كسر 1.000,00 دج
	ج - السحب بواسطة الموزع الآلي للأوراق النقدية :
300,00	- الاشتراك في المصلحة
	- التعريفه الناتجة عن عملية السحب على الموزع الآلي للأوراق النقدية في
30,00	المكاتب البريدية

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
35,00	- التعريفة الناتجة عن عملية السحب على الموزع الآلي للأوراق النقدية في البنوك المعتمدة بشبكة شركة تألية الصفقات بين البنوك والصفقات النقدية.....
30,00	- تعريفة الوضع تحت المنع
3- التحويلات لفائدة الغير :	
أ _ التحويل العادي :	
10,00	- إلى غاية 10.000,00 دج
2,00	- ما فوق 10.000,00 دج أو عن كل كسر 10.000,00 دج
ب _ التحويل التلقائي أو المستعجل :	
10,00	- إلى غاية 10.000,00 دج
10,00	- أكثر من 10.000,00 دج و عن كل 10.000,00 دج أو كل كسر 10.000,00 دج.....
100,00	- الحد الأقصى المقبوض
ج _ تحويلات بالعدد المقدم في الجداول :	
500,00	- إلى غاية 100 تحويل
250,00	- ما فوق 100 تحويل عن كل 100 تحويل أو عن كل كسر 100 تحويل إضافي
د - تحويلات بالعدد على سند مغناطيسي أو معلوماتي :	
250,00	- إلى غاية 100 تحويل
100,00	- ما فوق 100 تحويل عن كل 100 تحويل أو عن كل كسر 100 تحويل إضافي
(4) الدفع نقدا لفائدة الغير :	
10,00	أ- صك اسمي عن كل 1.000,00 دج أو عن كل كسر 1.000,00 دج
10,00	ب - صك دفع عند الاطلاع لفائدة الغير أو لحامله (نفس التعريفات المذكورة بالنقطة - أ - أعلاه) إضافة تعريفة ثابتة قدرها.....
(5) التعريفات المخفضة :	
- للتحويل المتعدد على البريد، الصكوك المتعددة المتضمنة 100 تحويل على الأقل أو المستوفاة التعريفة الثابتة لـ 100 تحويل :	
أ _ التعريفة الثابتة :	
500,00	- لغاية 100 حوالة
5,00	- ابتداء من 101 حوالة و عن كل حوالة
ب _ التعريفة النسبية :	
5,00	- حسب مجموع مبلغ الصك عن 1.000,00 دج أو كسر من 1.000,00 دج
100,00	- تصديق على الصك
(6) التعريفات و خدمات خاصة مختلفة :	
مجانا	أ- فتح حساب
100,00	ب - تعريفة سنوية عن مسك الحساب
30,00	ج _ إشعار بالرصيد

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	د- إشعار دوري :
	- إتاوة شهرية :
50,00	- عن الإشعار الشهري.....
100,00	- عن الإشعار الأسبوعي.....
150,00	- عن الإشعار النصف الأسبوعي.....
500,00	- عن الإشعار اليومي.....
10,00	هـ - إطلاع على الرصيد.....
	و- نسخة من الحساب :
40,00	- تكاليف الأبحاث عن كل شهر.....
10,00	- زيادة على ذلك عن كل صفحة.....
50,00	ز- تعديل عنوان حساب جاري بريدي.....
10,00	ح - بيانات مطلوبة بالهاتف.....
	ط- تعريفات عن الصكوك أو الأمر بالخضم دون رصيد كاف :
150,00	- صك مرسل من الساحب أو أمر بالخضم لا يمكن تنفيذه لعدم كفاية الرصيد.....
	- صك بدون رصيد مرسل إلى مركز الصكوك البريدية و مقدم للدفع من
150,00	المستفيد أو حامله.....
150,00	- عدم كفاية الرصيد غير المتوقع.....
	- صك مرسل إلى مركز الصكوك البريدية و مقدم للدفع من المستفيد أو حامله الذي
	طلب صاحب الحساب الامتناع عن الدفع بسبب آخر غير السرقة أو ضياع الصك أو
150,00	إفلاس الحامل.....
30,00	- تحرير شهادة عدم الدفع.....
30,00	ي - إشعار مسبق بالهاتف أو إلكتروني بتسجيل بعض العمليات.....
30,00	ك- إشعار بتسجيل تحويل.....
	ل- أمر بالاقتطاع التلقائي متبوع بسند أو بدونه :
12,00	- لغاية 1.000,00 دج.....
2,00	- فوق 1.000,00 دج عن كل 1.000,00 دج أو كسر 1.000,00 دج.....
40,00	م- الاحتجاجات (تعريفية الخدمات البريدية).....
150,00	ن- تعريفية عدم نشاط الحساب.....
10,00	ف- تعريفية تجميد الحساب.....
10,00	ق- تعريفية إعادة تنشيط الحساب.....

ج - التحصيل والبعائث مقابل الدفع :

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	1- القيم الواجب تحصيلها :
	أ_ عند الإيداع :
	- تخليص الإرسال : (تعريفات الرسائل).
	- عند الاقتضاء، يضاف رسم التوصية (تعريفات الخدمات البريدية).
	ب_ عند تسوية الحساب :
10,00	- تعريفية عن القيمة المحصلة أو غير المحصلة (يضاف إلى هذه التعريفية 3,00 دج عن كل فاتورة أو مخالصة لم يضع المرسل عليها الطوابع الجبائية القانونية).
20,00	- التعريفية عن كل قائمة (تعريفية مطبقة لنفس الإرسال و عن كل قائمة)
20,00	- تعريفية عن كل قيمة مقدمة لإجراء الاحتجاج.....
	2- بعائث مقابل الدفع:
	أ_ عند الإيداع :
	- تخليص البعثة، (تعريفات المواد من نفس الصنف الموصى عليها أو بقيمة مصرح بها).
20,00	- التعريفية الثابتة ب_ إلغاء المبلغ أو تعديله :
مجانا	- قبل الإرسال - بعد الإرسال تعريفية رسالة مسجلة وزنها 20 غ

د - مطبوعات ونماذج تسلم بمقابل :

التعريفات بالدينار	أصناف المطبوعات
40,00	1 - حوالات عادية أو إلكترونية (عشرة نماذج)
	2 - حوالات الدفع لـ ح.ج.ب (عادية أو مستعجلة) أو حوالات اجتماعية للدفع :
50,00	- حاملية تسمية الحساب (عشرة نماذج).....
40,00	- بدون تسمية الحساب (عشرة نماذج).....
	3 - كشوف التحويلات البريدية :
100,00	- حاملية تسمية الحساب (المائة كشف).....
50,00	- بدون تسمية الحساب (المائة كشف).....
100,00	4 - قوائم الدفع : (المائة قائمة)
40,00	5 - قوائم إرسال قيم للتحصيل (العشر قوائم)
60,00	6 - أظرفة إرسال قيم التحصيل (عشرة أظرفة)
80,00	7 - أظرفة حاملية بالوجه عنوان مركز الصكوك البريدية (عشرة أظرفة)
مجانا	8 - دفتر نماذج الصكوك البريدية (خمسة و عشرون نموذجا)

الباب الرابع

تعريفات الخدمات المالية البريدية في النظام الدولي

المادة 68 : تحصل التعريفات المطبقة على الخدمات المالية البريدية في العلاقات مع البلدان الأجنبية كما يأتي:

1 - الحوالات البريدية :

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	1- الحوالات البريدية العادية :
	أ - تعريفات عامة :
25,00	- إلى غاية 500,00 دج
50,00	- من 500,01 دج إلى 1.000,00 دج
100,00	- من 1.000,01 دج إلى 2.000,00 دج
140,00	- من 2.000,01 دج إلى 3.000,00 دج
180,00	- من 3.000,01 دج إلى 5.000,00 دج
250,00	- ما فوق 5.000,00 دج
30,00	ب - تعريفات استثنائية : تعريفات عامة مع زيادة
30,00	ج - يترتب على الحوالات التي يطلب المرسل - يدا ليد- تحصيل تعريفية إضافية
	2 - حوالات التحويل الإلكتروني للأموال :
500,00	- إلى 9.000,00 دج
25,00	- ما فوق 9.000,00 دج عن كل 1.000,00 دج أو كسر 1.000,00 دج
	- تلغرافية - تعريفات بريدية تبعا للدولة المرسل إليها ونوعية الحوالة (نفس التعريفات كالحوالات العادية)
	3 - حوالات الدفع :
15,00	- إلى غاية 500,00 دج
30,00	- من 500,01 دج إلى 1.000,00 دج
70,00	- من 1.000,01 دج إلى 2.000,00 دج
100,00	- من 2.000,01 دج إلى 3.000,00 دج
150,00	- من 3.000,01 دج إلى 5.000,00 دج
200,00	- ما فوق 5.000,00 دج

4 - حالات خاصة :

- أ) باستثناء حوالات المعاشات ، يترتب على الحوالات البريدية، المقدمة للدفع في محل الإقامة، تحصيل تعريفية من المرسل إليه تساوي أربعين دينارا (40,00 دج).
- ب) يترتب على الحوالات البريدية التي يطلب المرسل إليه تسجيل المبلغ في حسابه بالعملة الصعبة، تحصيل تعريفية من المرسل إليه تساوي أربعين دينارا (40,00 دج).
- ج) تكاليف تحرير شهادة تنازل عن المبلغ بالعملة الصعبة أربعين دينارا (40,00 دج).
- د) عندما تخضع الحوالة لإجراءات التأشيرة من أجل تأخيرها بسبب خطأ المرسل أو المرسل إليه، يترتب على ذلك تعريفية تساوي أربعين دينارا (40,00 دج).
- تخضع لنفس التعريفية ، الحوالات المأذون بدفعها في حالة عدم حدوث خطأ من المصلحة إلا إذا كانت هذه التعريفية قد تم قبضها للاحتجاج أو للإشعار بالدفع.
- هـ) يترتب على الحوالات الموجهة إلى البريد الماكث تحصيل تعريفية إضافية ثابتة من المرسل إليه تطبق على مواد المراسلة الموجهة إلى البريد الماكث في النظام الداخلي.

ب _ مراسلات مقابل الدفع :

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	بالإضافة إلى التعريفات المطبقة على المواد من الصنف الذي تنتمي إليه، فإن المرسل لأي صنف مقابل دفع يؤدي عند الإيداع تعريفية تحدد كما يأتي :
	1 - الحالة العامة عن كل مادة :
20,00	- تعريفية ثابتة
10,00	- تعريفية نسبية عن كل 100,00 دج أو كسر 100,00 دج
	2 - في حالة تحويل مبلغ الدفع إلى حساب بريدي جاري :
20,00	- تعريفية ثابتة
10,00	- تعريفية نسبية عن كل 100,00 دج أو كسر 100,00 دج

ج - التحويلات الدولية

التعريفات بالدينار	نوع العمليات
	تحدد التعريفات المطبقة على التحويلات الدولية كما يأتي :
	1 - التحويلات المنقولة عن طريق البريد :
	- عن كل سند :
5,00	- عن كل 100,00 دج أو كسر 100,00 دج
10,00	- الحد الأدنى للقبض
400,00	2 - تعريفية سنوية لدراسة و تكوين ملف التحويل